

طبيعة نظام الحكم الحسيني في تونس وتطور مؤسساته السياسية والقضائية خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين (1705 - 1881م)

The nature of the Husseini regime in Tunisia and the development of its
political and judicial institutions during the eighteenth and nineteenth
centuries (1705-1881)

طا. با. بن تيشة أحمد¹ ، مكحلي محمد²

¹ جامعة جيلالي اليابس بسيدي بلعباس (الجزائر)، Benticha.ahmed39@gmail.com

² جامعة جيلالي اليابس بسيدي بلعباس (الجزائر)، m_mekahli@yahoo.fr

تاريخ النشر: 2021/12/30

تاريخ القبول: 2021/10/26

تاريخ الاستلام: 2021/10/09

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى دراسة المؤسسات السياسية والقضائية لنظام الحكم الحسيني بالإيالة التونسية (1705 - 1881م)، إذ تلعب هذه المؤسسات دورا هاما في إرساء قواعد الدولة وتضفي عليها طبيعة الوجود الحقيقي لسلطتها، حيث أنّ دراسة تطورها تسمح لنا بإبراز مظاهر استمرارية أجهزة الدولة وكذا الكشف عن مدى انفتاح السلطة الحاكمة على محيطها الخارجي، لذا نرى بايات الدولة الحسينية يولون اهتماما كبيرا بهذه المؤسسات، إذ ما لبثوا أن أدخلوا عليها تعديلات جوهرية وهذا من أجل المحافظة على استقرار سلطتهم وتوثيق الصلات بسكان البلاد المحليين.

كلمات مفتاحية: الباي، الداى، الحسينيون، القضاء، الإفتاء.

Abstract:

this research paper aims to study the political and judicial institutions of the Husseini regime in the Tunisian Eyalet (1705-1881 AD), as these institutions play an important role in laying the foundations of the state and give them the nature of the real existence of its authority, as the study of its development allows us to highlight the manifestations of the continuity of state agencies As well as revealing the extent of the openness of the ruling authority to its external environment, Therefore, we see the Husseynis state's beys paying great attention to these institutions, as they soon made fundamental amendments to them, in order to maintain the stability of their authority and strengthen ties with the local population of the country.

Keywords: the bey - the dey - the Husseinis - the judiciary - the fatwa.

* المؤلف المرسل.

مقدمة:

لقد عرف الكيان السياسي الذي برز في الإيالة التونسية منذ قدوم العثمانيين تطورا ملحوظا خلال الفترة الحديثة، وهذا من خلال بناء مؤسسات الحكم المركزي والمتكونة أساسا في المؤسسات السياسية والقضائية. فعند مغادرته تراب تونس سنة 1574م عمده سنان باشا بعد نجاح حملته إلى إرساء مجموعة من المؤسسات السياسية والقضائية لتأمين الحضور العثماني بها، إلا أنّ هذه المؤسسات استطاعت أن تتلاءم مع الموروث السياسي والحضاري الذي كان سائدا بالبلاد آنذاك، الأمر الذي سهّل في بروز سلالات ملكية حاكمة عملت على بناء مؤسسات سياسية وقضائية مستفيدة من الموروث المؤسساتي المحلي (الموروث الحفصي)، ومن ضمنها الأسرة الحسينية التي تولّت الحكم سنة 1705م.

لذا رأينا من المهم تتبع تطوّر المؤسسات السياسية والقضائية بالإيالة خلال العهد الحسيني (1705-1881م) والوقوف على مدى ترابطها وامتدادها مع الفترة المرادية والحفصية. فكيف كانت إذا عملية إعادة بناء المؤسسات السياسية والقضائية؟ وما هو تأثير النمط التركي العثماني في هذه العملية؟ هل قامت عملية البناء على استيراد مؤسسات أجنبية؟ هل حصل استيراد كلي ليكون محلّ الأصلي، أم حصلت عملية إعادة الاستنباط؟ ما هو دور السكان المحليين في بناء المؤسسات السياسية والقضائية؟

1. طبيعة نظام الحكم الحسيني في تونس:

1.1. انتقال السلطة داخل العائلة الحسينية:

لقد أرسى المؤسس للأسرة الحسينية حسين بن علي نظاما وراثيا للحكم يكون على ترتيب السن أي الأكبر سنا، لكن هذه القاعدة لم يقع دائما احترامها وقد أدى ذلك إلى قيام حروب أهلية ونزاعات بين أفراد العائلة (Salah, p. 15).

فبعد أن تولى علي باي الحكم سنة 1759م قدّم ابنه حمودة باشا لولاية عهده رغم وجود من كان أكبر منه سنا وهو محمود بن محمد الرشيد، ثم أعيدت مسألة الخروج عن القاعدة بعد موت حمودة باشا سنة 1814م، قدّم عثمان باي على محمود صاحب الحق مما جعل هذا الأخير يستعمل العنف ويقتل عثمان للوصول إلى حكم العرش الحسيني، وابتداء من هذا التاريخ صارت

الوراثة على العرش بدون عثرات، حيث تمّ تنفيذ قاعدة الأولوية للأكبر سنًا من أبناء الأسرة الحسينية. (عبد العزيز، بن عاشور، محمد، فيفري 1992، ص. 14)

2.1. مراسيم انتقال السلطة داخل البيت الحسيني:

تقع مبايعة الباي الجديد من طرف الوزراء والمقربين مباشرة إثر وفاة الباي السابق وقبل مواكب دفنه، وتسمى هذه البيعة (البيعة الصغيرة) أو (البيعة الخاصة)، ومن الغد تقع البيعة الكبيرة أو (البيعة العامة) التي يحضرها أعضاء المجلس الشرعي والعلماء وكبار الدولة والقناصل الأجانب، ويلى كل هذا توافد نواب الجهات والقبائل لتهنئة الباي الجديد باعتلائه العرش، ثم يقع إرسال وفد محمّل بالهدايا إلى الباب العالي لإعلام السلطان بذلك وطلب فرمان التعيين.

3.1. علاقة النظام الحسيني بالدولة العثمانية:

كانت إيالة تونس خلال العهد الحسيني من الناحية النظرية جزء من الإمبراطورية العثمانية، خاضعة للباب العالي، ولم يكن الباي سوى ممثل للسلطان، إلا أنّ البايات الحسينيين كانوا خاصة منذ عهد أحمد باي (1837-1855م) شبه مستقلين، وأصبحت علاقاتهم مع إسطنبول تكاد تكون شكلية. (المجيد، 1979-1997م، ص. 9)

2. تطوّر المؤسسات السياسية:

عندما غادر سنان باشا تونس في صائفة 1574م أرسى مجموعة من المؤسسات السياسية والعسكرية والقضائية ومجموعة من الرموز السياسية والأديولوجية التي تؤمّن كلها تبعية الإيالة للباب العالي. (الحميد، 2012، ص. 96) منها دار الينشيرية (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص. 223) وقد ضمت هذه الدار قرابة 3000 جندي أو 4000 حسب اختلاف المصادر. (الأندلسي، 1973م، ص. 151)، أمّا حكم البلاد فقد أسند للباشا الذي يعينه الباب العالي مباشرة (حسين، 1975م، ص. 21)

1.2. مؤسسة دار الباشا:

جهاز مركزي يضمّ أعوانا إداريين وعسكريين من الطائفة التركية والمحليين، تتولى هذه المؤسسة العناية بالنواحي الاقتصادية والمالية للجهاز العسكري، إذ كانت تقوم بدفع رواتب الجند وتتكفل بمصاريف المحلّة (سلوى، 2014، ص. 19)، ومدة حكم الباشا ثلاث سنوات، وتذكر المصادر

أنّ أول باشا حكم البلاد التونسية هو حيدر باشا (الأندلسي، 1973م، ص.151). بعد ذلك منح هذا اللقب إلى البايات فتحصل عليه مراد باي ثم ابنه حمودة باشا، وبعد وفاته بقي المنصب شاغرا، حتى أرسل الباب العالي خليفة له سنة 1088هـ/1677م. فاجتهد في أمور الحكم وغير السكة لكنه سافر إلى البلاد التركية وترك البلاد بدون باشا ووضعت المرتبات والمجاري في الديوان.

وعلى إثر الصراع بين الأخوين محمد باي وعلي باي تراجع الباب العالي عن فكرة إرسال باشاوات من الأستانة، وعيّن لهذا المنصب محمد الحفصي سنة 1091هـ/1680م ثمّ الداوي الحاج بكتاش وأخيرا إبراهيم باي. ولما تولى حسين بن علي الحكم سنة 1705م أرسل له بعض الباشاوات من الأستانة ثمّ منح له اللقب سنة 1712م، وعندما رزق الباي حسين بابنه محمد طلب من الباب العالي توجيه رتبة الباشوية إلى ابن أخيه علي باشا... وظل هذا اللقب يتلقب به البايات الحسينيين. (حسين، 1975م، ص.ص.24-25).

أما بخصوص دار الباشا في العهد الحسيني فقد كان يشرف عليها كاهية دار الباشا وهو ممثل الباي في هذه المؤسسة، وتتركز مهامه في الإشراف على استخلاص رواتب الجند بالإضافة إلى فصل الجنائيات الخفيفة في منطقته الحاضرة (سلوى، 2014، صفحة 19)، وظلت تقوم بمهامها حتى عهد محمد باي (1855-1859م) الذي أبطل مرتب دار الباشا وجعلها لبعض أغراض العسكر النظامي. (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.210).

2.2. مؤسسة الديوان:

عبارة عن مجلس موسع يمثل الطائفة التركية في الإيالة وقد اقتبس عن التنظيم العثماني (توفيق، 1999، ص.238)، ويتكون من حوالي 47 إلى 51 عنصرا يتألف من 12 أظباشي و24 بلكباشي وستة إلى ثمانية شاوش إلى جانب ترجمان وكاهية ويرأسها لأغا الذي كان ينتخب لمدة 06 أشهر، وكان يتمتع بصلاحيات سياسية وقضائية واسعة أبرزها إبرام المعاهدات، البت في الخلافات التي تنشأ بين العسكر التركي. (Toufik, 1977, p.p. 53-54)، كما اضطلع بمهام قضائية إذ كان يبتّ في الخلافات التي تنشأ بين العسكر التركي.

لقد عرفت هذه المؤسسة عدّة تحولات سياسية وتغيرات على مستوى وظائفها (Smida, 1983, p. 69)، ففي بداية الأمر لم يكن لها مكانة هامة أمام نفوذ الباشا والأغا فكانت تابعة للباشا ممثل السلطان العثماني في الإيالة التونسية (الحميد، 2012، صفحة 98)، ثم تراجعت صلاحياته

لفائدة الضباط الساميين من الأغاوات والبلكباشية (CHERIF, 1984, p. 74). ومن ثم أصبحت مؤسسة الديوان صاحبة النفوذ الحقيقي في الإيالة عوضا عن الباشا وبموازاة ذلك حدث تحول آخر تمثل في أنّ الأغا لم يعد يتلقى الأوامر من إسطنبول، بل أصبح يعينه الضباط السامون لمدة 6 أشهر ثم يعزل ويسعى (معزول آغا) وهذا من أجل عدم تمكينه من الإنفراد بالحكم.

لقد انتهجت فئة البلكباشية سياسة الغلظة والتسلط إزاء الأهالي وحتى على الجنود الإنكشاريين كذلك (الحميد، 2012، ص.ص. 102-105)، وقد كانت النتيجة أن ثار هؤلاء الجنود على البلكباشية في يوم الجمعة الموافق لـ 18 أكتوبر 1591م آخر يوم من ذي الحجة 999 هـ، وقد ذكر هذه الثورة صاحب المؤنس ثم لخصها الوزير السراج في حله السندسية. (الأندلسي، 1973م، ص.ص. 151-152)

قاد هذه الثورة مجموعة من الضباط الصغار يلقبون بالدايات وكان عددهم حوالي ثلاثمائة (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص.ص. 225)، فقاموا بقتل أعضاء الديوان المتواجدين في القسبة وقتلوا ثمانين رجلا وألقوا أشلاءهم ببطحاء القسبة وتتبعوا منازلهم بالنهب، وتدعى هذه الواقعة بواقعة البلكباشية. (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص. 32)

ورغم ذلك ظلّت هذه المؤسسة خلال هذه الفترة محافظة على صلاحياتها السياسية الهامة، إلى جانب مهامها القضائية اتجاه الأتراك والسكان المحليين علاوة على دورها الإداري المتعلق بالعسكر (CHERIF, 1984, p. 186)، وظلّ نفوذها في تقلص مستمر خلال القرن السابع عشر، إذ يشير الوزير السراج في الحل السندسية أنّ أحمد خوجة داي فكّر في إلغاء هذه المؤسسة نهائيا، مما يدل على مكانتها الثانوية التي أصبحت عليها، ثم تقلص دورها أكثر فأكثر بداية من عهد الباي حسين بن علي مؤسس الأسرة الحسينية (1705-1735م) (الحميد، 2012، ص.ص. 109)، إذ لم يتعدى دورها خلال القرن 18م الإشراف على تسجيل أفراد الجند وأبنائهم في سجلات خاصة والسهر على الانتدابات الجديدة وعلى الترقيات والإحالة على التقاعد (نبيهة، 1999-2000، ص. 39)، وبالتالي فقدت مؤسسة الديوان دورها الفاعل في الشؤون الهامة لفائدة الباي (سلوى، 2014، ص. 19).

بعد حادثة البلكباشية ظلّ الديوان يسيطر على الحياة السياسية فما الذي تغير إذن؟ الذي حصل أنّ مجموعة البلكباشية تمّ تعويضهم بمجموعة الدايات وظلّ هؤلاء يحكمون هذه الرتبة

ضمن حكم جماعي في إطار مؤسسة الديوان، وبقوا على هذه الحال حتى استطاع أحد الدايات الوصول إلى الحكم، فكيف ظهرت هذه الرتبة على مسرح الأحداث؟

3.2. مؤسسة الداى:

كلمة الداى تعني الخال باللسان العربي وهي عند الأتراك تكبرة بمن ينادى بها (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، صفحة 225). ولم يستعمل في تسمية رسمية إلا في ولايات الجزائر وتونس، وقد استعملت هذه اللفظة في تونس في أواخر القرن العاشر الهجري، وأطلقت على رئيس إحدى الفرق الأربعين لعساكر الإنكشارية الذين تركهم سنان باشا في تونس. (حسين، 1975م، ص.25).

استطاع الداى عثمان الانفراد بالحكم سنة 1598م (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.32) (الأندلسي، 1973م، ص.195)، وبذلك قويت شوكته في البلاد وتحول الديوان في عهده إلى مجلس استشاري واختفى اسم الباشا في تسيير شؤون البلاد. (حسين، 1975م، ص.25). وبذلك بقيت مؤسسة الداى مهيمنة وصاحبة السيادة طيلة فترة عهد الدايات بالبلاد التونسية، وخاصة الدايات الأربعة الأوائل عثمان داي (1598-1610م) يوسف داي (1610-1637م) أسطا مراد الجنوازي (1637-1640م) أحمد خوجة داي (1640-1647م). (الحميد، 2012، ص.109).

ومنذ منتصف القرن 17م بدأت مؤسسة الداى في الانحدار والانحسار وبرزت مؤسسة الباى على مسرح الأحداث، ولم تنقرض مؤسسة الداى إلا بعد وفاة كاشك محمد في سنة 1860م، حيث انقرضت بوفاته وعوضت بمجلس الضبطية الذي قام مقام الداى مع بعض التنقيحات. (عبد العزيز، بن عاشور، محمد، فيفري 1992، ص.13).

4.2. مؤسسة الباى أقوى مؤسسة سياسية حسينية:

كلمة الباى لفظ معرّب من لفظ بك في التركية ومعناه السيد العظيم، وهو في أصله عند الترك من ألقاب رؤساء الجيش وأبناء الباشاوات، كما أنّ لفظ الباى معناه أمير في اللغة الفارسية. (الخوجة، 1986م، ص.57). وتذكر أغلب المصادر أنّ رمضان باى هو أول من تقلّد هذه الرتبة. منها ما ذكره صاحب المؤنس أنّ أول من سما وأظهر ناموسا لقيادة المحلّة وتسمى بايّا هو رمضان من الأعلج وأصله من أهل الجزائر انتقل إلى الديار التونسية فاقتنى الممالك، وتخرّج من ممالكه عدة رجال تسمّوا بايات في حياته. (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص.251) ويتساءل المؤرخ بول صباغ عن أصول خطة الباى في تونس العثمانية، ويقول أنها خطة غير معلومة ويتساءل إن كانت

قد وجدت فعلا لكنه في الأخير يقرّ بأنّ أوّل من شغل هذه الخطة هو رمضان باي ويؤكد ظهوره في عهد عثمان داي (1595-1610) دون ذكر المصدر الذي استقى منه المعلومة (SEPAG, 1989, p. 78).

بعد وفاة رمضان باي سنة 1613م أسندت قيادة المحلّة إلى أحد مماليكه ويدعى مراد كورسو، الذي احتكر المهمة إلى سنة 1631م تاريخ وفاته. وقد طلب الباشوية من الباب العالي وتحصل عليها سنة 1631م (الحميد، 2012، ص.133)، ثم تنازل عن منصب الباي لابنه حمودة باشا وساعده على ذلك استغلاله للقوة العسكرية التي يستعين بها على تنظيم أمر القبائل. (حسين، 1975م، ص.27) ونلاحظ أيضا أنّ حمودة باي طلب هو أيضا الباشوية وحصل عليها سنة 1655م، وبعد حمودة باشا (1631-1666م) لم يعد هناك بايات يطلبون الباشوية لأنفسهم، وقد اعتاد البايات الحسينيون طلبها خاصة لولي العهد.

من ذلك نستنتج أنّ ظهور مؤسسة الباي على يد المراديين كان تدريجيا (الحميد، 2012، ص.134)، وأنّه ابتداء من عهد حمودة باشا المرادي بدأ بروز أمر البايات وتراجع الدايات الذين تزعزت مكاتهم ونقص نفوذهم، وبعد وفاة حمودة باشا ازداد ضعف الدايات وساءت أحوالهم وتوالى العزل عليهم. وقلّ أنّ تجد دايا لم تنته حياته بمأساة وخاصة في عهد الخلاف بين الأخوين محمد وعلي ابني مراد باي. (حسين، 1975م، ص.ص.27-28) وبعد انقراض الدولة المرادية سنة 1702م على يد إبراهيم الشريف جمع هذا الأخير بين مناصبي الباي والداي وفي سنة 1703م أتاه الأمر العثماني بتسميته باشا فصار يكتب أوامره باسم الباشا إبراهيم باي داي (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.ص.95-96). وانتهج هذا الأخير سياسة سلبية اتصفت بالتعسف نحو الأهالي وبالحرّوب الفاشلة ضد طرابلس والجزائر، التي أدت إلى هزيمته وأسرته سنة 1705م من طرف الجزائريين. (عبد العزيز، بن عاشور، محمد، فيفري 1992، ص.12) ولما بلغ الخبر أهل تونس اجتمع أهل الحلّ والعقد وأكابر العسكر وبايعوا الحسين بن علي التركي بايا عليهم وذلك في 12 جويلية 1705م. (محمود، 1988، ص.154).

بعد ذلك دخلت البلاد التونسية في مرحلة جديدة وهي تأسيس الدولة الحسينية على يد الحسين بن علي التي توالى على حكمها تسعة عشرة بايا في مدة تزيد عن القرنين ونصف القرن (Jean, 1959, p.10). ولقد فضّل حكام هذه الأسرة لقب الباي لأنّ كلمة الدايا تعرضت للامتهان إبان تغلّب الأسر المرادية وتمسك الحسينيون بهذا اللقب حتى بعد أن أصبحت اسطنبول تمنحهم لقب الباشا فكان حاكم البلاد يتحلّى باللقبين معا. (الكريم، 2005، ص.351).

بعد تأسيس الدولة الحسينية على يد حسين بن علي التركي سنة 1705م، استطاع هذا الأخير في مدة وجيزة من توحيد جميع السلطات بين يديه وقد ساعدته الظروف على ذلك، كما استطاع إحتكار النفوذ لصالح مؤسسة الباي وذلك بفضل اتخاذ العديد من الإجراءات ضد الدايا فحجّر عليه الحكم بالإعدام كما حجّر على القاضي تكليف الدايا بتنفيذ القصاص. وهكذا أصبح الدايا مجرد موظف سام فقد منصبه الأصلي تدريجيا وامتزج الدايات بأهل البلاد ممثلين للسلطة الحسينية ومقتصرين على القيام بأعباء ما بقي لهم من صلاحيات. (عبد العزيز، بن عاشور، محمد، فيفري 1992، ص.13) وفي المقابل باشر الباي عدّة أعمال بنفسه منها المهام القضائية في المحكمة، وكذا قيادة المحلّة التي عن طريقها يعيد تجديد الولاء لشخصه في داخل البلاد. (الحميد، 2012، ص.164) وهكذا استطاع حسين بن علي تحقيق احتكار النفوذ لصالح مؤسسة الباي على جميع المؤسسات السياسية الأخرى وبهذا ظلت مؤسسة الباي مهيمنة حتى منتصف القرن التاسع عشر.

كان حكم الباي حكما مطلقا، وإذا كان يحكم بين الناس في النوازل مباشرة بمحكّمته وتنفيذ أحكامه حالا (المجيد، 1979-1997م، ص.ص.9-12)، وكان يسّي ويعزل بمقتضى أوامر جميع أصحاب المناصب الدينية والمدنية والعسكرية، أمّا مبايعته فقد كانت تتمّ من طرف الأهالي على أن تتمّ تزكيته من طرف الدولة العثمانية.

6.2. المؤسسات السياسية الحسينية في النصف الثاني القرن التاسع عشر:

عرفت الدولة الحسينية في عهد الباي محمد باي (1855-1859م) حدث سياسي مهمّ تمثل في الإعلان عن عهد الأمان، الذي صدر في 20 محرم 1274هـ الموافق لـ 9 سبتمبر 1857م في اجتماع حضرته السلطة التونسية وأعيان القوم والقناصل وأمير الأسطول الفرنسي ومن معه من الأعيان ورجال الدين اليهود والنصارى (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.ص.231-240)، وهو عبارة عن إقرار صريح للباي بالالتزام بتحقيق المساواة لجميع سكان الإيالة على اختلاف الأديان والألسنة والألوان. (عبد العزيز، بن عاشور، محمد، فيفري 1992، ص.15)

يعتبر عهد الأمان -رغم التنازلات التي يمنحها للأجانب- بداية عهد إصلاح دستوري جذري يمنع تجاوزات الباي ويساوي بين كل السكان أمام القانون والأداء، ويمهد السبيل لإلغاء نظام

الحكم المطلق أو القهري حسب تعبير ابن أبي الضياف والذي يسمح للبايات باحتكار كل عناصر النفوذ. (مجموعة من المؤلفين، 2007، ص.300).

6.2.1 المؤسسة البلدية أبرز الهياكل الإدارية والسياسية:

لقد شهد عهد محمد باي إنشاء أول مجلس بلدي "بلدية العاصمة" في شهر محرم 1275هـ الموافق لـ شهر أوت 1858م، وأسندت رئاسته إلى الجنرال حسين (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.255)، فما هي الدواعي الحقيقية لإنشاء المؤسسة البلدية في حاضرة تونس؟ لقد تعددت القراءات التاريخية القديمة والحديثة حول نشأة وتطور المؤسسة البلدية، فقد عالج كل من بنوس جميلة وجلال عبد الكافي في كتاب "تونس" الإشكالية بتأكيدهما على أنّ نشأة المؤسسة البلدية ناجم عن تنامي الاتجاه التحديثي الإصلاحي، في حين يؤكد الباحث عبد الحميد الأقرش أنّ الإشكالية العامة التي تندرج ضمنها المؤسسة البلدية بالحاضرة تعبر عن نفسها من خلال وحدة وصراع الهيمنة الخارجية المتصاعدة مع عوامل التدهور الداخلي والمقاومة والتكيف للمجتمع المحلي (الأقرش عبد الحميد، أكتوبر 1987، ص.47).

إنّ إنشاء مؤسسة البلدية لم يكن منعزلاً عن تدخلات القناصل الأوروبيين في شؤون الإيالة، وهذا ما أكدّه المؤرخ أرتور بلقرين حيث ذكر أنّ تكوين المجلس البلدي كان نتيجة مباشرة لنصائح القنصل الفرنسي ليون روش (أرتور، 1955، ص.114)، وقد أسندت رئاسة البلدية إلى الجنرال حسين وهو أحد أنصار المدرسة الإصلاحية، وينتمي إلى النخبة التحديثية، وبالتالي لم يكن تعيينه محل صدفة كما يذكر البعض، فهو رجل يحمل تصورا ناضجا ومكتملا وجديدا لمسألة النهضة والتطور ومنتشع بقيم جديدة بدأت تنتشر على مستوى العالم الإسلامي (الأقرش عبد الحميد، أكتوبر 1987، ص.ص 8-13).

لقد جسدت مؤسسة البلدية العلاقة الجذرية بين المسار المزدوج والمتناقض أي مسار الركود والتدهور الذي عبّر عن أزمة المجتمع المحلي التقليدي ونخبه وبين مسار الصعود والتجديد، وكانت البلدية أهم أدوات تلك المعركة المحسوبة مسبقا، فنشاطاتها ارتبطت منذ البداية بالهيمنة الخارجية، مما جعلها شبيهة بمؤسسة استعمارية سبقت الاستعمار ببضع عقود وآلية من أبرز ألياته.

ولما تولى أخوه محمد الصادق باي (1859-1882م) تعهد باحترام مبادئ عهد الأمان والسير على دربه، ففي سنة 1860م قام بمحاولات للإصلاح الإداري والدستوري للبلاد. حيث تمّ إحداث

الوزارة الكبرى بموجب أمر شعبان 1276 الموافق لـ 27 فيفري 1860م التي يديرها وزير أكبر، وبهذا تم إحداث مجلس وزاري بالمعنى العصري للكلمة، ذلك أنه قبل هذه الفترة كان للباي وزراء متفرقون لا مجلس موحد. لذا نرى الباحث معي الدين مبروك يطلق على سنة 1860م سنة التحول (المجيد، 1979-1997م، ص.15)، وفي شهر صفر 1277هـ الموافق لـ 19 أوت 1860م قام الباي بإنشاء مجموعة من المجالس لإتمام الحياة الدستورية للبلاد أهمها:

المجلس الأكبر وهو البرلمان، (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.ص.36-38). مجلس الجنايات والأحكام (المحكمة)، مجلس التحقيق، (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.ص.33-37)، بالإضافة إلى هذه المجالس تم إنشاء كل من مجلس خاص بالباي، مجلس تجاري، مجلس عسكري وقانون التجنيد. (عبد العزيز، بن عاشور، محمد، فيفري 1992، ص.17).

وفي يوم 29 جانفي 1861م، أصدر الباي محمد الصادق أول دستور في الوطن العربي والإسلامي (الإمام، 2010، ص.387) (التيوموي، 2010، ص.119)، وأصبح ساري المفعول بداية من 23 أفريل من نفس السنة وقد ضم 114 مادة مؤسسة على قواعد عهد الأمان، كان لحقوق الأجانب نصيب وافر منها (خاصة المواد من 105 إلى 114)، ولقد نظم هذا الدستور السلطات العامة وبيّن صلاحيات كل منها وأصبح بمثابة الميثاق الأساسي أو وثيقة إعلان الحقوق. (العزیز، 1975، ص.313).

من خلال دراسة الدستور 1861م، نجد أنّ المجلس الكبير يراقب عمل الباي ويمكن له عزله عند عدم احترامه للدستور (المواد 9 و20 من الدستور) كما يراقب هذا المجلس الوزراء ويمكن له محاكمتهم (المادة 70) وحسب الدستور أيضا يجب على كل وزير الاطلاع على قرارات الباي الخاصة بوزارته والنظر فيها وإمضائها وبدون إمضاءه لا تكون هذه القرارات نافذة (المادة 38).

كما نلاحظ في هذا الدستور أيضا أنّ الباي فقد سلطته القضائية التي أصبحت بين يدي المحاكم والقياد ورؤساء الضبطية (المادة 22) (Jean, 1959, p. 117)، إذا فدستور 1861م أنهى نظام الحكم المطلق في البلاد ودشن عهد الملوكية الدستورية أي "الملوكية المقيدة بقانون" حسب تعبير ابن أبي الضياف، إذ يباشر الباي السلطة التنفيذية ويعين وزراءه أما السلطة التشريعية فترجع بالنظر إلى مجلس أكبر يتكون من ستين عضوا يتم تعيينهم لمدة 5 سنوات، كما يؤسس الدستور شبكة من المحاكم تباشر القضاء حسب الاختصاص، وهذا يعتبر تحول جذري يحدّ من مشمولات محاكم الشرع وجهاز القضاة. (مجموعة من المؤلفين، 2007، ص.302).

وفي الأخير نستخلص من كل ما تقدم أنّ دستور 1861 مبقطع النظر عن ظروف إعلانه والخلفيات التي تكمن وراء موقف من شجعوا على تطبيقه -أدخل في بلاد لم تعرف إلاّ الحكم المطلق طيلة قرون عديدة- تغييرا جذريا، فقيّد سلطة الباي وأفقده كل وسائل الحكم الحقيقية لكن هذه التجربة سوف لن تعمر طويلا، إذ سيتخذ الباي من انتفاضه 1864 مذبذبة لإيقاف العمل بالدستور والرجوع إلى طرق وسائل حكم أسلافه.

3. تطوّر المؤسسات والخطط القضائية:

1.3. خطة القضاء قبل مجيء الحسينيين إلى السلطة:

بعد الدخول العثماني للإيالة التونسية أصبح القضاء تحت نفوذ قاضي حنفي يلقب بالأفندي يعين من طرف شيخ الإسلام في أسطنبول لمدة ثلاث سنوات ويشمل نفوذه القضاء المدني والعسكري فهو بمثابة قاضي الجماعة (حسين، 1975م، ص.30)، لكنه بالمقابل لا يعرف اللغة العربية وذو معرفة محدودة بالفقه (Ben Achour, 1984, pp. 57-92)، الأمر الذي جعل أكثر من يأتي من القضاة أشبه بالجندي منه بالعالم (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.95).

لقد تميز القضاة في تلك الفترة بقلّة الكفاءة وتغلب النزعة العسكرية عليهم وقصور علمهم (حسين، 1975م، ص.ص.31-33)، مما أدى إلى وقوعهم في "العسف ... في اقتضاء مغارم رتبوها على تنفيذ أحكام الشريعة وقسمة التركات بين الورثة وغير ذلك"، حيث أصبح تصرفهم "بمجرد التشهّي والهوى والأغراض المالية والدينيوية" (ابن أبي الضياف أحمد، 2004، ص.95).

أما أول من تقلّد خطة القضاء بعد دخول الأتراك إلى الإيالة فكان المولى حسين أفندي حسب حسين خوجة صاحب ذيل البشائر، (حسين، 1975م، ص.88) (الوزير السراج الأندلسي، محمد بن محمد، ص.338)، أما صاحب مسامرات الظريف فيذكر أن أول قاضي هو علي أفندي، وأصله من الجزائر، ثم تولى بعده رمضان أفندي (حسين، 1975م، ص.169)، ولما تمّت ولايته أمسكه يوسف داي وقدمه إلى خطة الإفتاء إلى أن توفي، ثم جاء بعده كمال أحمد أفندي (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.8)، ثم محمد قارة خوجة (حسين، 1975م، ص.172) (الوزير السراج الأندلسي، محمد بن محمد، ص.400) ويدعى أيضا محمد برناز، وهو أول قاضي حنفي من أبناء البلد استقضى بتونس. (حسين، 1975م، ص.31).

وقد اقتصر القضاء في بداية الحكم العثماني على القاضي من المذهب الحنفي، إلا أنّ المراديين حرصوا في إطار تقرّهم من السكان المحليين إلى تعيين قاضي من المذهب المالكي، وبذلك

أصبح هناك قاضي لكل مذهب. (سلوى، 2014، ص.ص.84-85) وقد استمر العمل على ذلك مدة مئة وخمسة وسبعون سنة إلى عهد علي باشا فاستأذن الدولة العلية في تقديم القاضي من علماء الحاضرة، وورد له الإذن بذلك فأقام قاضيا حنفيا وقاضيا مالكيًا من أهل البلد. (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.11).

والباحث خلال الفترة الحسينية يجد أصناف متعددة من القضاة أبرزها: قاضي الحضرة ويسمى أيضا قاضي الجماعة، وتتمثل مهامه إلى جانب النظر في القضايا ممارسه الحسبة ومراقبة الأسواق (سلوى، 2014، صفحة 84)، كما نجد خطة قضاء باردو الذي يشارك في المجلس الشرعي المنعقد كل يوم الخميس في محكمه باردو، وهو لا يتدخل إلا عندما يختلف قاضي الجماعة والمفتون حول أمر معين ويكون تدخل الباي لحل هذا الاختلاف مشابه الرأي قاضي باردو (Robert, 1965, p. 242)، كما نجد أيضا قاضي المحلّة ومهمته السفر مع الباي في محلي الشتاء والصيف اللتين تخرجان لاستخلاص جباية البلاد. (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.72).

2.3. خطة القضاء خلال العهد الحسيني:

لقد اهتم البايات الحسينيون بالقضاء وسعوا لتنظيمه وبسط نفوذهم عليه بوضعه تحت مراقبتهم المباشرة، وهذا من أجل الحدّ من نفوذ الأتراك في هذا المجال، كما سعوا إلى تطوير السلط القضائية المنافسة لهم مثل الدايات والقضاء المحلي عن طريق نشر المزيد من القضاة داخل البلاد، وقد مارس البايات الحسينيون بأنفسهم القضاء أسوة بالسلطين العثمانيين. (سلوى، 2014، ص.83).

فمنذ عهد حسين بن علي أصبح الباي يشارك في الأمور القضائية، حيث أحيا المجلس الشرعي اقتداء بالمراديين (Robert, 1965, p. 27)، وهو يمثل أعلى سلطة قضائية في البلاد. وتتمثل مهامه في الفصل بين المتخاصمين إلى جانب إعادة النظر في الأحكام المتخذة من قبل قضاة المدن الداخلية. يجتمع المجلس مرتين في الأسبوع تحت إشراف الباش مفتي حنفي والباش مفتي مالكي وهي خطة وضعها علي باي (1759-1782م) (سلوى، 2014، ص. 83) يوم الأحد في قصر باردو بحضور قاضي باردو والمفتين المالكيين والحنفيين إضافة إلى قاضي الحنفية والمالكية، ويوم الخميس في محكمة الدايا، ثم أضاف الباي يوما آخر وهو الثلاثاء بالمحكمة الشرعية (حمودة، 1970، ص.226)، وجرى العمل بذلك إلى غاية سنة 1251هـ/1835م وفيها أقيم شيخ إسلام خاص

للجماعة المالكية إتاما للتسوية المعنوية بعد التسوية الحسية الموجودة من قبل بين علماء المذهبين، وألغي بذلك لقب الباش مفتي بتونس واستبدل بلقب كبير أهل الشورى كما تقرر انعقاد المجلسين كل منهما بانفراد، واحتفظوا بيوم الخميس للسادة الحنفية، وعينوا يوم الاثنين للسادة المالكية. (الخوجة، 1986م، ص.188).

وقد تولى العديد من القضاة خلال العهد الحسيني (1705-1881م) نذكر أبرزهم: الشيخ أحمد الطرودي، مراد بوسيككة، محمد بيرم الثاني، أحمد بن الخوجة، على درويش، مصطفى بيرم، محمد بيرم (السنوسي محمد بن عثمان، 1994). أما بالنسبة لقضاة المالكية فأول من تولى خطة نيابة القاضوية الشيخ ساسي نونية الأنصاري الأندلسي (الوزير السراج الأندلسي، محمد بن محمد، صفحة 488) (محمد، 1350هـ-1931م، ص.292)، وقد تولّاها مكرها من طرف علي أفندي لما وفد إلى تونس. لم يجد من أعلم منه لكنه امتنع فهدده بالقتل فلأزمها إلى غاية وفاته ثم تولى بعدة محمد النفاتي.

وفي بداية مرحلة التأسيس للدولة الحسينية على يد أميرها حسين بن علي قام بتعيين قاضيا مالكيًا بباردو، وقاضيا مالكيًا للمحلّة وقاضي مالكيًا للفرائض في بيت المال يدعى قاضي الفريضة، ثم حدث التغيير القضائي الجذري على يد علي باشا حيث أصبح القاضي المالكي مستقل عن القاضي الحنفي وقد قام بتعيين محمد سعادة كأول قاضي مالكي مستقل وبهذا رجعت خطة القضاء المالكي إلى سالف عصرها قبل مجيء العثمانيين إلى تونس (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.ص.63-80).

وقد اشتهر من القضاة المالكية خلال الفترة الحسينية (1705-1881م) كل من الشيخ محمد سويسي محمد الطويبي الطرابلسي، عمر المحجوب، إسماعيل التميمي، محمد السنوسي، محمد بن سلامة، طاهر بن عاشور، صالح النيفر، محمد النيفر (مجموعة من المؤلفين، 2007) (الوزير السراج الأندلسي، محمد بن محمد).

3.3. خطة الإفتاء خلال العهد الحسيني:

لقد سار البايات الحسينيون في البداية على نهج الحفصيين بخصوص خطة الإفتاء، لكن ما لبثوا أن أدخلوا تعديلات ففي عهد حسين بن علي المؤسس تمّ إحداث خطة الباش مفتي الحنفي للإشراف على كل المجلس، ثمّ أضاف ابنه علي باي في إطار حرصه على خلق التوازن بين المذهبين

وتماشيا مع سياسته الرامية إلى إشراك السكان المحليين في السلطة إلى إحداث خطة باش مفتي المالكي. (سلوى، 2014، ص.84)

في عهد حسين بن علي تقلد خطة الإفتاء الشيخ يوسف برتقيز سنة 1143هـ، وقد كان هذا الشيخ مقربا من الباي وتحت رعايته، ولما وصل علي باشا إلى الحكم ألقى عليه القبض سنة 1148هـ وعوّضه بالشيخ عبد الكبير الصوفي وبعد وفاته عوّضه بالشيخ محمد الأرنؤوط سنة 1150هـ (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص.318). وقد اشتهر خلال هذا العهد كل من: محمد بيرم الأول، محمد البارودي، محمد بيرم الثاني، مصطفى البارودي، حسين برناز، أحمد بن الخوجة، محمد بيرم الرابع، أحمد الآبي (السنوسي محمد بن عثمان، 1994).

أما بخصوص خطة الإفتاء الخاصة بالمذهب المالكي فقد كانوا في بداية الدولة التركية أربعة مفاتي ضمن المجلس الذي أقاموه في بداية حكمهم. (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص.318) وأول من تولى الإفتاء لمذهب مالك الشيخ سالم النفاتي ثم تولى بعده الشيخ محمد قشور والشيخ عبد الكافي والشيخ قاسم عظموم القيرواني هذا الأخير كان عالما بفقهِ مالك وأبي حنيفة (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.155). كما اشتهر في هذه الفترة أيضا الشيخ أبو الحسن بن سالم النفاتي حيث يذكر صاحب المونس أنه أول من أظهر لهذه الرتبة تعظيما وزادها بشهامته تفخيما، وكان معاصرا لابن عظموم. وهو الذي أتى من دار الخلافة العثمانية بخط شريف أنه لا يسأل عن نص أفتى به ولا يردّ ما حكم به فانحسرت هذه المادة. (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص.ص.318-319).

وقد كان أهل الحاضرة إذا ترتب على أحدهم حق وحكم القاضي أو أفتى بغير المشهور استشار العلماء بما جرى عليه العمل، وحرص في حضور جلسات المجلس الشرعي ومناقشة من أفتى بالحكم. (ابن أبي دينار، القيرواني، 1993، ص.ص.31-32).

وفي بداية العهد الحسيني تقلد خطة الإفتاء كل من الشيخ علي الستاري ومحمد جعيط وحمودة الرصّاع. أما علي باشا فقد تولى في عهده الشيخ محمد سعادة المنستيري، إذ ولّاه القضاء أولاً سنة 1157هـ ثم الإفتاء كذلك تولى الخطة الشيخ أحمد بن حسين المكودي، وفي زمن علي باي تقلد الخطة الشيخ أحمد الثعالبي البرنسي وهو من ذرية الثعالبي دفين الجزائر وبعد وفاته سنة 1197هـ تولى بعده الشيخ محمد المحجوب. (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.ص.168-185).

ومن المفتين المالكيين المشهورين نذكر كل من: الشيخ اسماعيل التميمي، ابراهيم الرياحي، محمد بن سلامة، محمد النيفر، محمد بن الطاهر بن عاشور الاندلسي، صالح النيفر، محمد قبادو وهؤلاء كلهم تولوا القضاء أولا ثم ارتقوا إلى درجة الافتاء (السنوسي محمد بن عثمان، 1994، ص.ص.208-309).

خاتمة:

بعد عرضنا في هذه الورقة العلمية تطوّر المؤسسات السياسية والقضائية بالإيالة التونسية خلال العهد الحسيني استخلصنا النتائج التالية:

- لقد كان الإسهام السياسي الحسيني في تاريخ هذه المؤسسات واضحا إذ استطاع البايات الحسينيون توحيد السلطة السياسية لأول مرّة منذ سقوط الدولة الحفصية، فحقّقوا الاستمرار لنظامهم السياسي كما نجحوا في تونسنة الهياكل السياسية والقضائية للبلاد تدريجيا، والاتجاه نحو تكوين دولة قومية تونسية تنفصل شيئا فشيئا عن الوضع الموروث عن الفتح العثماني، كما يعد إصدار قانون عهد الأمان ودستور 1861م حدثين هامين في تاريخ المؤسسات السياسية التونسية، ويعتبران مهذا للفكر الدستوري في البلاد.
- لقد اهتمّ البايات الحسينيون بالقضاء لذا سعوا إلى تنظيمه وبسط نفوذهم عليه وحاولوا مركزة أجهزته ووضعه تحت تصرّفهم من أجل الحدّ من نفوذ الأتراك العثمانيين في هذا المجال.

المصادر والمراجع:

1. Ben Achour, M. e. (1984). organisation de la justice religieuse dans la Tunisie husaynite 18-19 siècle., I-B-L- A n ° =153.
2. CHERIF. (1984). Pouvoir et société dans la Tunisie de Husayn Benali(1705-1740). Tunis: publication de l'Université de Tunis.
3. Jean, G. (1959). ,les origines du protectorat français en Tunis(1861-1881),. paris: presses universitaires de France,.
4. Robert, B. (1965). justice religieuse et justice laïque bon la Tunisie des deys et des baies la salle jusqu'à au milieu de XIX siècle. In studia islamica tome XXII,.
5. Salah, M. M. (s.d). l'héritité dans la dynastie husseinite. évolutions et violations.
6. SEPAG. (1989). Tunis au XVII siècle Une cité barbaresque au temps de la course, l'Harmattan.
7. Smida, M. G. (1983). Histoire de la Tunisie des temps modernes, Tunis Société Tunisien de diffusion.
8. Toufik, B. (1977). Formation social Barbaresque et pouvoir à Tunis au XVIIesiècle. Tunis: publication de l'université de Tunis.
9. ابن أبي الضياف أحمد. (2004). إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان (المجلد ج5، ط2). (تحقيق لجنة من وزارة الشؤون الثقافية، المحرر) تونس: الدار العربية للكتاب.
10. ابن عبد العزيز حمودة. (1970). الكتاب الباشي، (المجلد ج1). (تحقيق محمد ماضور، المحرر) تونس: قسم السيرة، الدار التونسية للنشر.

11. الأرقش عبد الحميد. (أكتوبر 1987). المؤسسة البلدية، الهيكلة العمرانية الجديدة والتبعية في تونس خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر. مجلة الحياة الثقافية، العدد 44.
 12. البشروش توفيق. (1999). موسوعة مدينة تونس. السلسلة التاريخية.
 13. الفعالي عبد العزيز. (1975). تونس الشهيدة، (ترجمة سامي الجندي، المحرر) بيروت: دار القدس.
 14. السنوسي محمد بن عثمان. (1994). مسامرات الطريف بحسن التعريف (المجلد ج3). (تحقيق محمد النيفر ومحمد الشاذلي، المحرر) بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي.
 15. العبيدي السلطاني نبيهة. (1999-2000). القوة العسكرية القارة بتونس وتكاليفها المالية من (1756-1814م). أطروحة دكتوراه، جامعة تونس الأولى، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.
 16. الهادي التيمومي. (2010). تونس والتحديث (1831-1877). تونس: دار محمد علي للنشر.
 17. الوزير السراج الأندلسي. (1973م). (محمد الحبيب الهللة، المحرر) تونس: دار الكتب الشرقية.
 18. الوزير السراج الأندلسي، محمد بن محمد. (بلا تاريخ). الحلل السندسية في الأخبار التونسية (المجلد ج2). (تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهللة، المحرر) بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي.
 19. بلقرين أرتور. (1955). التاريخ المصور لتونس وضواحيها. تونس.
 20. خوجة حسين. (1975م). ذيل بشائر أهل الإيمان بفتوحات آل عثمان. (تحقيق الطاهر المعموري، المحرر) ليبيا: الدار العربية للكتاب.
 21. رشاد الإمام. (2010). التفكير الإصلاحي في تونس في القرن التاسع عشر إلى صدور قانون عهد الأمان. تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع.
 22. عبد العزيز، بن عاشور، محمد. (فيفري 1992). المؤسسات السياسية في عهد الدولة الحسينية القرنان 18 و19م (المجلد 5/6). المجلة التاريخية المغربية.
 23. غلاب عبد الكريم. (2005). قراءة جديدة في تاريخ المغرب العربي، العهد التركي في تونس والجزائر (المجلد ج2، ط1). بيروت: دار الغرب الإسلامي.
 24. كريم عبد المجيد. (1979-1997م). طبيعة السلطة الجهوية بتونس في القرن التاسع عشر. (شهادة الكفاءة في البحث، المحرر) جامعة تونس الأولى: كلية الآداب والعلوم والإنسانية.
 25. مجموعة من المؤلفين. (2007). تونس عبر التاريخ من العهد الإسلامي إلى حركات الإصلاح، (المجلد ج2). تونس: مركز الدراسات والبحوث الإقتصادية والاجتماعية، مطبعة سيناكت.
 26. محمد بن أبي القاسم الرعيني ابن أبي دينار، القيرواني. (1993). المؤنس في أخبار إفريقية وتونس (المجلد 3). بيروت، لبنان: دار المسيرة للطباعة والنشر.
 27. محمد بن الخوجة. (1986م). صفحات من تاريخ تونس. (تقديم وتحقيق حمادي الساحلي والجيلاني بن الحاج يحيى، المحرر) بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي.
 28. مخلوف محمد. (1350هـ-1931م). شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (المجلد ج1). القاهرة: المكتبة السلفية.
 29. مقديش محمود. (1988). نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، (المجلد مجلد 2). (تحقيق علي زواري ومحمد محفوظ، المحرر) بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي.
 30. هنية، عبد الحميد. (2012). تونس العثمانية بناء الدولة والمجال. تونس: تبر الزمان.
 31. هويدي سلوى. (2014). أعوان الدولة بالإيالة التونسية: الأفراد-المجموعات-شبيكات العلاقات (1735-1814م)، (دكتوراه كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، مخر البحث "تاريخ اقتصاد المتوسط ومجتمعاته"، المحرر) تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.
- كيفية الاستشهاد بهذا المقال وفق نظام توثيق الجمعية الأمريكية لعلم النفس APA الإصدار السابع (7):**
بن تيشة، أحمد، مكحلي محمد. (2021). طبيعة نظام الحكم الحسيني في تونس وتطور مؤسساته السياسية والقضائية خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين (1705 - 1881م). آفاق فكرية، سيدي بلعباس (الجزائر)، 9 (3)، 792-808؛ رابط المجلة <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/396>